

## كلام في الذبح العظيم

سماحة آية الله الشيخ محمد رضا الجعفري النجفي

### المقدمة

سبق أن صدر للعلامة الفقید آیة الله الجعفري النجفی مقال من لواه الحمد وأشارنا إلى ترجمته المختصرة آنذاك. وفي هذا المقال المستل من تفسیره على سورۃ الصافات، یبحث العلامہ قدس اللہ سرہ إلى معنی «الذبح العظیم» فی القرآن؛ علماً بأنّه طبع تفسیر سورۃ الصافات باللغة الفارسیة مبتنی على دروس الأستاذ التفسیریة.

### المتن

الآیات المبارکة:

(إِنَّ هَذَا الْهُوَ الْبَلَاءُ الْمُبِينُ \* وَفِدِينَا بِذِبْحٍ عَظِيمٍ)<sup>١</sup>

معانی الكلمات:

«العظیم»: الكبير، ویقابلہ: «الصغریں» و «الحقیر».<sup>٢</sup>

«البلاء»: «الامتحان».<sup>٣</sup>

١. صافات: ١٠٦-١٠٧

٢. العظیم، الذي جاوز قدره وجل عن حدود العقول حتى لا تتصور الإحاطة بكنهه وحقيقة. (لسان العرب، ج ١٢، ص ٤٠٩).

٣. البلاء، اسم من جذر (بلو) بمعنى الامتحان والاختبار، واستخبار حال العبد، ويمكن أن يكون في الخير أو الشر. (التحقيق في كلمات القرآن، ج ١، ص ٣٣٥).

«الفداء»: وضع شيء بدلًا عن شيء آخر.<sup>١</sup>

## مطالعة في الآيات السالفة

هذه الآيات الكريمة متعلقة بالنبي إبراهيم عليه السلام وابنه الذي لم يذكر القرآن الكريم اسمه هنا.. (فلما بلغ معه السعي قال يا بني إني أرى في المنام أنني أذبحك فانظر ماذا ترى قال يا أبت افعل ما تؤمر ستجدني إن شاء الله من الصابرين\* فلما أسلما وتله للجبين وناديناه أن يا إبراهيم قد صدقت الرؤيا إننا كذلك نجزي المحسنين\* إن هذا لهو البلاء المبين\* وفديناه بذبح عظيم)<sup>٢</sup>

من الجدير هنا بيان جملة إيضاحات في جانب هذا المطلب ليتبصر ما ورد في تفسير هذه الآية الشريفة - غير مسألة التعبد والتسليم - وطبقاً للروايات الكريمة القائلة بأنّ تفسير «الذبح العظيم» هو الإمام الحسين سيد الشهداء عليه السلام.

## المعنى الأولي للأمر والنهي

يجب أن يقال - كمقدمة - : إن الأمر تحريك للمأمور بجهة المأمور به، بمعنى أنّ موضوع الأمر دفع المأمور ليؤدي ما أمر به وله .. فيما التهي هو منع الشخص منهي عن المنهي عنه.<sup>٣</sup>

مثل: (وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ)؛ فهذا إن الأمران يوجدان الباعثين في عباد الله لامتثال هاتين المهمتين - إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة - .

١. المفردات في غريب القرآن، ج ١، ص ٦٢٧.

٢. سورة الصافات: ١٠٢-١٠٧.

٣. ذكرت في علم الأصول لصيغة الأمر والنهي معاني مختلفة، منها: الترجي والتمني والإذن والتعجيز والتسخير والإهانة، وغير ذلك. ونارة يستفاد في الأمر لمجرد التحريك وإشارة المخاطب للتوجيه نحو المطلوب، أي: إنشاء المطلوب. وقد يستفاد للأمر ضمن المعاني المذكورة أعلاه.. عموماً، هناك بحوث مفصلة في فقه الإمامية وفرق أهل الخلاف بخصوص الأمر والنهي. وأقل كتاب في مصادر الشيعة التي استعملت لفظ ومعنى مصطلح الأمر والنهي، كتاب (تفسير النعماني). كفاية الأصول للأخوند الخراساني، ج ١، ص ١٣١.

٤. سورة البقرة / ٤٣.



وقال جل وعلا في موضع آخر: (وَاللَّهُ عَلَى النَّاسِ حِجْرُ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا).<sup>١</sup>  
وكذا الحال بالنسبة إلى النواهي، مثل: (وَلَا يَغْتَبُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا).<sup>٢</sup> أو: (فاجتنبوا  
الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور).<sup>٣</sup> حيث لا يتفاوت الحال في صورة الأمر أو في  
صورة النهي، مثال ذلك: (يَنْهَاكُمُ اللَّهُ).<sup>٤</sup> حيث استخدمت صيغة النهي، وربما يرد النهي  
صربيحاً، مثل: «لا تفعل، لا تغتب» وأمثال ذلك.

هذا الأصل الأولي في الأمر والنهي، فيقال له: أمر، وهو جعل «المأمور» في ذمة المأمور..  
أو أن يكون ثم بعث اعتباري، ويقابله البعث الحقيقى.. فتارةً يدفع الشخص ويقال له:  
اذهب. وتارة لا يدفع، ويقال له: اذهب، والنهي هو المنع الخارجي. أي: الحيلولة دونه.  
أو المنع الاعتباري، فيقال له: لا تفعل.. والداعي هو إيجاد الفعل أو إيجاد عدم الفعل..  
وبالنتيجة؛ ما هي المصلحة والمفسدة في باب الأمر والنهي؟

المصلحة والمفسدة في هذا «المأمور به» و«المنهي عنه». فالامر يحقق النتيجة  
حيث يوجد «المأمور به». فإذا صلّى الشخص تحقق مصلحة الأمر.. وإذا لم يزن ولم  
يغتب - مثلاً - لم تتحقق المفسدة.. وهذا مطلب واضح.

### معاني أخرى للأمر والنهي

تارة يقال: الأمر للتعجيز، أي: ليس المقصود في الأمر أن يفعل المأمور فعلاً ما، بل  
المقصود هو أن يبين الأمر عجز المأمور. مثال ذلك، قوله تعالى: (يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ  
إِنْ أَسْتَطْعُتُمْ أَنْ تَنْفِذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانْفِذُوا لَا تَنْفِذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ).<sup>٥</sup>  
فـ«تنفذوا» مثل «وَأَقِيمُوا الصَّلَاةِ»، فليس المقصود هنا أتنبي أبذل جهدي لعلّني  
أرتقي وأصعد وأفعل هذا الأمر، وإنما الأمر أمر تعجيزي.

١. سورة آل عمران / ٩٧.
٢. سورة الحجرات / ١٢.
٣. سورة الحج / ٣٠.
٤. سورة الممتحنة / ٩.
٥. سورة الرحمن / ٣٣.

ومع أن الأمثلة العرفية كثيرة، ولكننا نورد أمثلة في الآية نفسها لتبقى تحت ظلال القرآن المجيد..

فلكي يثبت عجزكم، يقول الشخص: اضربني إن استطعت، وافعل ما تقدر على فعله .. فهذا أمر لبيان العجز، لا لبذل الجهد.. وحينما يقول: إن استطعت قتلي؛ فاقتلوني، فهذا لا يعني رغبة القائل في أن يقتل، وإنما يريد أن يثبت بأن المخاطب عاجز ولا يستطيع التعدي .. وهنا؛ لا يريده الله تعالى أن يبيّن بأن عليك أن تفعل، كما أراد لك أن تصلي أو تصوم: (فمن شهد منكم الشهر فلصومه).<sup>١</sup>

وهذا الأمر بداعي التعجيز وإثبات عجز المأمور عن أداء المأمور به .. فهو يأمره ليشيره .. فإذا أُثير وثبت له عدم قدرته على القيام بالفعل؛ علم أنه عاجز.



٧٩

### أمر امتحاني

وقسم آخر في الأوامر تسمى: «الأوامر الامتحانية» وهذا الاسم اصطلاح لا يراد به الامتحان العرفي كما تتم الامتحانات في المدارس حيث يجاب عن ثلاثة أسئلة في خمسة مثلاً.. وأن تكون الأجبوبة مدونة..

ولكن الأمر الامتحاني: أن يتمتحن الشخص ليعلم مدى إطاعته، دون إرادة أن يفعل شيئاً.. وإنما الأمر الامتحاني هنا يراد منه معرفة تسلیم الشخص المأمور ومدى استعداده للإمتحان .. وقد ضربنا مثال الأمر بالضرب أو القتل بهذا الصدد. والاصطلاح الآخر في هذا الباب: المصلحة في الإنشاء والمصلحة في المنشأ.. فما معنى هذا الاصطلاح؟

افتضوا قول شخص: «استعدوا للحرب ، وسننطلق إليها غداً». فالنموذج الكامل لهذا الأمر الاستعداد للامتحان .. وطبعاً هم لا يصرّحون بهذا المطلب وإنما يعلنون النفي فحسب، ولكن هذا الأمر بالاستعداد والنفي ليعلم مدى استعداد الجنود حين الحاجة إليهم، أم أن الجنود غير مهنيين وغير قادرين، ثم إنهم سيوكلون الجنود إلى الاستراحة ..

فإذا سُئل عن سبب الامتحان؟ قيل: أردنا اختبار مدى قابليةكم العسكرية. وهنا يقال: المصلحة في الإنشاء، وليس في أن تقوموا بالعمل.. ولا نريد منكم إنجاز المهمة، إذ لا مصلحة فيها.. وإنما الامتحان لمعرفة مدى الاستعداد والعزم على الامتثال.. وهذا هو الأمر الامتحاني..

### الأمر الجدي في ذبح الابن

قال البعض: إن الأمر لإبراهيم عليه السلام كان أمراً امتحانياً، أي أنه تعالى أراد أن يتمتحن خليله إبراهيم النبي عليه السلام.

«إن هذا فهو البلاء المبين». ومن كلمة «الباء» في هذه الآية يفهم أنه تعالى أراد مجرد الامتحان دون أداء الفعل، لا سيّما وأن الرؤيا نوع وحي للأنبياء عليه السلام.. ولا مجال للبحث في تفاصيل هذا الموضوع.

فقد أمر إبراهيم عليه السلام في منامه أن يذبح ابنه اسماعيل عليه السلام - والمعروف أن إبراهيم عليه السلام كان له ابنان، وفي الآية الشريفة يعلم أن المقصود ليس هو النبي إسحاق بن إبراهيم عليه السلام إذ لم يكن قد ولد بعد، فكان اسماعيل عليه السلام هو المقصود في الآية.

وكما تقدّم: لم يورد القرآن اسم إسماعيل عليه السلام هنا، وإنما المذكور هو كلمة (بني) (غلام حليم) أي: الابن الصبور البصير المتحمل لأمر الله تعالى.<sup>٣</sup> فأمره تعالى بأن يذبح ابنه.. وسرعان ما بادر النبي الأب إلى التهيئة والاستعداد للإمتثال للأمر الإلهي.. ولدى تنفيذ الأمر نزل الوحي أن لا مدعوة للتنفيذ، إذ كان يكفي في إبراهيم عليه السلام ظهور التسليم التام منه.. وقد أوردت الروايات الشريفة أنه جيء له بكبشٍ في الجنة ليذبح ويضحي به

١. إن الأمر فيها كان امتحانياً يكفي في امتحاله تهيئ المأمور للفعل وإشرافه عليه فحسب؛ قال الطباطبائي في ذيل الآية: (قد صدقـت الرؤيا): قد تعامل إبراهيم عليه السلام مع تلك الرؤيا عـاماً صادقاً وأمـثالـاً لما أمرـه.. وهذا يكفي في النجاح في ذلك الامتحان. (الميزان في تفسير القرآن، ج ١٧، ص ١٥٣)

٢. يذهب البعض إلى أن إسحاق عليه السلام هو الابن الذي يحيى، ويردون قصة مماثلة في ذلك، ولكن منحى القرآن وصرح الروايات تشير إلى اسماعيل عليه السلام (مجمع البيان في تفسير القرآن، ج ٨، ص ٧٠٧).

٣. الحليم: هو المتأني في أداء الأفعال مع قدرته عليها (نفس المصدر، ج ٨، ص ٧٠٦).

بدلاً من ابن إسماعيل النبي عليه السلام.<sup>١</sup>

والذين يقولون بأن الأمر امتحاني، بمعنى عدم إرادة الله تعالى في ذبح إسماعيل عليه السلام، وأن هذا الأمر ليس كالأمر بإقامة الصلاة وفعل الصيام.. بل هو أمر لامتحان ثم الارتفاع بمنزلة إبراهيم واسماعيل عليهما السلام والتفاوت بين الأمر الامتحاني وغيره، أن الأول لا يراد منه التحقق، وإنما تبيّن مدى استعداد المأمور لامتحان للأمر أو الامتناع والحسنة عن ارتكاب المنهي عنه.. ولو لم يكن النبي إبراهيم عليه السلام عبداً مطيناً لقال: ... لست مستعداً لقتل ابني، وإنما أنا على استعداد لامتحان الأمر العقلائي دون ذلك الأمر الذي إذا سمع به العقلاه ضحكوا واستهزءوا.. ولكن النبي إبراهيم كان له الحظ العظيم في الإيمان بالله تعالى وحكمته وعدله ما دفعه إلى التسليم لله ولأمره وحكمته وعدله، فأعلن تمام الاستعداد للأمر الإلهي، وصرّح بامتثاله للطاعة المطلقة..



والآية قالت: (وفديناه بذبح عظيم) فداء النبي العظيم لابد أن يكون عظيماً، وأن يكون له وجود خارجي.. والفاء - كما قدمنا - بلاء وامتحان وحالة تتوجه إلى الشخص.. ولكنها هنا استبدلت بشيء آخر..

وكمثال؛ ماورد في أصحاب الإمام الحسين عليهما السلام: «وفدوه بأنفسهم» فأصل البلاء والأذى والقتل كان كل ذلك متوجّه إليه عليهما السلام، ولو أنهم كانوا غادروا كربلاء لم تكن السلطة الأموية الظالمة لتطلبهم؛ بل ولعلها كانت لتهب لهم الهبات والعطايا والمناصب.. لاحظوا طبيعة عظمة عمل وسلوك الأصحاب..

لقد كانت الحرب الوحيدة التي تزعم جهة منها قائدة معصوم وقد أيدن جنوده بالقتل المحترم؛ ولا أمل لهم بالانتصار المادي.. هي الحرب التي وقعت في كربلاء.. وهكذا تجلّى معنى الفداء والتضحية والإيثار.

١. ثم آراء في الذبح العظيم، فقال بعض أنه هو الخروف الذي ثُقبَ في هايل. وبعض قال: هو خروف طعم الأربعين خريفاً في الجنة (نفس المصدر، ج ٨، ص ٧٠٨).

ثم إن الآية القرآنية لم تتحدد عن أمر الله لإبراهيم ليعلم مدى استعداده، وإنما صرحت بلزوم تفعيل الأمر الإلهي.. ثم إن الله تعالى غير وجهة الأمر، حيث تم استبدال قضية أخرى ..

ولإيضاح هذا المطلب نمثل مثلاً دون قصدنا التشبيه.. فلنفرض مريضاً يُؤتى به إلى الطبيب، فيصف له دواءً محدداً، ولكنـه قبل تناوله الدواء، يصف له دواءً أفضل ويوصيه أن لا يتناول الدواء الأول.. فهذا لا يعني أنّ الأمر- الوصف - الأول كان أمراً امتحانياً، وإنما حصل التغيير بداعي النفع الأكبر في الدواء الثاني، أو حصول مانع عن تناول الدواء الأول..

إذن؛ فالتغيير متعلق، بمعنى أنّ الداعي لذلك كان التحرير نحو إيجاد الفعل.. ولا مجال للتغيير مرة أخرى وكما هو الأمر الامتحاني، فحيث أراد المريض أن يتناول الدواء الأول، يقال له: حسبك! ولا تتناوله، وإنما أردنا بذلك تلتزم بأمر الطبيب..

ولذا؛ ينبغي الالتفات إلى أنّ في الأمر الامتحاني لا يتوجّب أن يتحقّق هو أو بدلـه في الخارج. وفي الاصطلاحات الأصولية يبيّن أنّ الواجب ذا البـدـل واجـب.. وبعبارة أخرى: العمل واجـب بـحد ذاتـه: ولكنـه ذو بـدلـ، فإذا لم يـعملـ بهـ؛ حلـ محلـهـ البـدـلـ.. أما الأمر الامتحاني؛ فليس كذلكـ، إذـ الأمرـ بالـداعـيـ هوـ التـحرـيرـ، أيـ أنـ عـلـىـ الشـخـصـ أـنـ يـعـملـ بـأـحـدـهـماـ..

ومثالـ الطـبـيبـ الـذـيـ يـعـطـيـ المـرـيـضـ دـوـاءـ وـيـقـوـلـ لـهـ: تـناـولـهـ، فـإـذـ أـرـادـ تـناـولـهـ قـالـ لـهـ: كـفـ عنهـ وـتـناـولـ دـوـاءـ آخـرـ.. وـالـقـرـآنـ الـمـجـيدـ هـنـاـ يـقـوـلـ: قـدـ نـجـحـتـ فـيـ الـامـتـحـانـ وـقـدـ حـصـلـ التـغـيـرـ وـجـرـتـ الـاسـتـعـاضـةـ وـتـقـدـيمـ فـدـاءـ عـنـهـ.. وـعـلـىـ هـذـاـ؛ فـإـنـ هـذـاـ الـأـمـرـ لـيـسـ هـوـ الـأـمـرـ الـامـتـحـانـيـ الـمـعـرـفـ فـيـ عـلـمـ الـأـصـوـلـ، وـمـنـ السـذـاجـةـ أـنـ نـعـدـ الـآـيـةـ نـمـوذـجاـ لـلـأـمـرـ الـامـتـحـانـيـ، وـلـاـ تـفاـوتـ فـيـ أـنـ يـكـونـ الذـبـحـ الـعـظـيمـ خـرـوفـاـ وـمـاـ سـنـفـسـهـ..

وننتهي في البحث أعلاه أن الأمر لم يكن امتحانياً، بل هو أمر جدي.. وبعبارة علم الأصول: هو أمر لتحقّق «المأمور به» في الخارج.. مثل: (أقيموا الصلاة) أو الأمر بالحجّ

الذي صدر للنبي إبراهيم عليه السلام؛ (وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل ربنا تقبل مثنا إنك أنت السميع العليم).<sup>١</sup>

فالنبي إبراهيم عليه السلام أمر وابنه إسماعيل عليهما السلام ببناء البيت الحرام، وهذا لم يكن أمراً امتحانياً، بل كان أمراً حقيقةً واقعياً، صدر بداعي إيجاد «المأمور به» في الخارج. وكذا الأمر الوارد في سورة الصافات كان أمراً حقيقةً وواقعياً وبداعي إيجاد «المأمور به» في الخارج.. وشاهد هذا المطلب العبارة القرآنية الكريمة، إذ ورد فيها: (فديناؤ) إذ جعل الله تعالى شيئاً آخر بدلاً عن الغلام الحليم.. وهذا لا يوحى أن الله أراد امتحان نبيه إبراهيم أو نبيه إسماعيل عليهما السلام.

### فائدة الأمر الامتحاني

وبناءً على هذه، فإن الامتحان ذو معنيين: معنى لغوي لاختبار الشخص، وهذا الاختبار متوفّر في جميع التكاليف، إذ يمتحن الله تعالى جميع الأفراد عبر تكاليفه الصادرة إليهم، ليس لأنّه سبحانه لا يعلم بالحقائق، وإنّما لا عرف من المطيع ومن العاصي.. ومن المستحق للجنة والمستحق للنار؟



إن الأمر الامتحاني اصطلاح، وليس المراد منه أنّه متى ما امتحن الشخص فهو أمر امتحاني.. فالأمر بالصلوة والأمر بالصوم والأمر بالجهاد، امتحان أيضاً (أحسب الناس أن يتربّوا أن يقولوا آمناً وهم لا يفتنون، ولقد فتنوا الذين من قبلهم فليعلّم من الله الذين صدقوا ولি�علّم الكاذبين).<sup>٢</sup>

وفي الحقيقة؛ إنّ جميع نماذج «المأمور به» لامتحان العباد.. والامتحان والابتلاء لغة يعني: أن يُعرف الشخص وما إذا كان صالحًا أو طالحًا.. وإنّ جميع التكاليف الإلهية قد أنشئت لهذا الغرض (حتّى يميز الخبيث من الطيب)<sup>٣</sup> في الدنيا وفي الآخرة.. ليس

١. سورة البقرة / ١٢٧.

٢. سورة العنكبوت / ٢ و ٣.

٣. سورة آل عمران / ١٧٩.

لأنه سبحانه لا يعلم، بل ليتحقق الاستحقاق وثبت الحجة الإلهية البالغة على العباد.  
والامر هنا، وبالنظر إلى التعريف الوارد في علم الأصول ليس امتحانياً، وإنما هو أمر حقيقى. وكلمة «الباء» في قوله تعالى: (إِنْ هَذَا الْهُوَ الْبَاءُ الْعَظِيمُ) قد استعملت في إطارها ومعناها اللغوي.

والقرآن المجيد لم يصرّح بها «كلمة الباء» ليعبر عما في الأمر الاصطلاحي لامتحان.. فهذا التعبير اللغوي والباء بمعنى الامتحان، وإن جميع التكاليف الإلهية امتحان، وقد ورد ذلك في القرآن الكريم وفي كلمات أمير المؤمنين عليه السلام في (نهج البلاغة) الشريف او استعمل بهذا المعنى.

والأمر الحقيقي بمعنى أن المصلحة في أن يكون العبد المقرب من الله؛ وهو النبي.. على قدر عظيم من قبول التضحية بابنه في سبيل الله وأن يقتل، ولكن مبدأ المصلحة كانت في أن يقتل الابن الصليبي المباشر؛ وهو النبي إسماعيل عليه السلام.. وإذ تبين الاستعداد الإبراهيمي فهذا الأمر؛ استبدل بقضية أخرى بالنسبة لهذا الابن، وهو: الفداء العظيم..

والله كان عالماً منذ البداية إلى ماذا ستؤول الأمور، ولكن الحكمة اقتضت هذا التعبير. مثال ذلك: أن يقال لك: صُم ستين يوماً، فتقول: لا أستطيع ذلك. فيقال لك: أعتق رقبة.. وهذا لا منافاة فيه مع ما قيل بدهاً. وهذا يعكس نوعاً من الترتب الرمانى الحكيم.

### التعبير بـ(عظيم)

المطلب الرابع المحتاج إلى إيضاح؛ كلمة «عظيم». ولللحظ أن هذا التعبير تعبير إلهي.. فالعظيم هو الكبير جداً والمهم جداً، والقرآن الكريم يقول: (وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عظيم) <sup>١</sup> ويقابلها: «الصغير» و «الحقير».

وأنا أعد الصغير في مقابل «العظيم»، وهذا مطلب واضح.. إذ العظيم بمعنى الكبير، والعظيمة حالة نسبية.. فيقال: قد أعطيناها أجراً عظيماً.. وهنا لابد في الأخذ بنظر الاعتبار

١. سورة القلم / ٤.

طبيعة المعيار والملاك ليتبين المراد ويتبين المقصود.. قال: (وذلك هو الفوز العظيم)<sup>١</sup>  
إشارة إلى الأجر العظيم الصادر عن الواهب العظيم جل جلاله..

وذلك أن للفوز والفلاح والسعادة درجات ومراتب، وقد يكون الفوز بالنسبة لشخص مجرد شربة ماء، ولشخص آخر عيش سعيدة خلال مئة سنة.. ولعله تكون لآخر العيش لملايين السنين في نعيم الآخرة الذي نعجز عن إدراك معانيه وأبعاده وإنما نعرفه ونتصوره عبر ألفاظه.. ويبقى ما هو الفوز العظيم؟ شربة الماء، أو العيش مئة سنة بالرفاه، أو الخلود في نعيم الآخرة؟ واضح أنه الخلود في نعيم الآخرة.. فهو هو الفوز العظيم..

ولهذا؛ فقد بيّنا للعظيم مقابلًا لفهم المعنى، وإنما كل شيء له معناه لوحده، فالصخرة ذات الظن تبقى صخرة، ولتحديد مدى كبرها لا بد من أن يكون إلى جانبها صخرة أخرى، وهناك نصفها تكونها صخرة كبيرة عظيمة والصخرة الأخرى صغيرة.. «فداء عظيم» يعني أن شيئاً عظيماً حل بدلاً عنه.

والآن، ونظراً إلى هذه الآية الشريفة: (فبشرناه بغلام حليم فلمّا بلغ معه السعي قال يا بني إتي في المنام أتني أذبحك)، وحيث كان موضع الكلام هو «الغلام الحليم» فهل أن الخروف عظيم بالقياس إلى هذا الغلام الحليم.. النبي؟!

ولأنقصد هنا أن إبراهيم عليه السلام يذبح الحزوف، وإنما نبغي بيان استدلال قرآن لا يمكن أن يكون مصداق «الذبح العظيم» خروفاً..

وهو ليس أمراً امتحانياً؛ فإذا أراد العمل به قيل له: كُف عنك.. وإنما أريد اختبار مدى استعداده - كجملة غaiات وحكم - وذلك أنه سبحانه وتعالى يقول: (وفديناه بذبح عظيم) بمعنى لزوم أن يحدث ذلك، إذا أمره الله بدءاً، ثم قال له: قد استعیض عن ايجادك الفعل وتنفيذك الأمر بالذبح بشيء آخر..

وهذا الأمر شبيه بالواجب التخييري.. حيث يقال: صُم. فَإِنْ قَالَ الْمَكْلُفُ: لَا

١. سورة التوبه / ١١١.



أستطيع، قيل له: فأطعم ستين مسكيناً، هذا في حال الترتيب ومراعاة لليسر، وهو ليس ببحثنا..

ونستنتج مما تقدم أن الخروف لا يمكن أن يكون مصداقاً « حقيقياً » لآية الفداء العظيم، وإن كان قد ورد في الروايات أن جبرائيل عليهما السلام قد لإبراهيم عليهما السلام كبشًا وأمره بذبحه. ولا شك في أن ذلك اتّخذ سنة في مراسم الحج.. ولكنكَ لم ولن يكون مصداقاً أو مشاراً إليه في قوله تعالى: (وفديناه بذبح عظيم) لأنّ عظمة الذبح ينبغي أن تقترب إلى عظمة المفدى..

ولا يمكن القول إنّ ذبح الخروف قد استبدل عن ذبح إسماعيل عليهما السلام، فضلاً عن أن يوصف - الخروف - بكونه عظيماً.. كما يلزم الالتفات إلى أنّ التعبير تعبير إلهي، ولا يمكن أن يصف الله خروفاً بالعظمة..

وكذا ورد في الروايات الشريفة أن المقصود هو سيد الشهداء عليهما السلام<sup>١</sup>، والقرآن الكريم عموماً قد بيّن ما يمكن بيانه وينبغي بيانه في العمومات، وقد قال الله تعالى لنبيه إبراهيم عليهما السلام: قد جعلنا في أولادك رجالاً عظيماً للذبح بدلاً في ابنك إسماعيل..

وإسماعيل عليهما السلام نبيٌ ليس في الأنبياء أولي العزم، والأئمة عليهما السلام ولا سيما الإمام الحسين عليهما السلام أفضل من الأنبياء أولي العزم إلا سيدهم رسول الله صلوات الله عليه وآله.. فكان مقامه أسمى بما لا يتصور من مقام النبي إسماعيل عليهما السلام ومرتبته..

والنبي نوح وإبراهيم وموسى وعيسى عليهما السلام هم الأنبياء أولوا العزم، فيما النبي إسماعيل وإسحق ولوط عليهما السلام؛ متابعون لأمر إبراهيم عليهما السلام. وعنوان أولي العزم يقتضي اتّباع سائر الأنبياء في عصرهم لهم وهم مأمورون بإطاعتهم.

ولذا، كان لابد - لدى بيان قول تعالى: (وفديناه بذبح عظيم) - من الأخذ والتمسك

١. أول مصدريين قضية الذبح العظيم وأولها بالوجود القدسي لسيد الشهداء عليهما السلام هو كتاب (عيون أخبار الرضا عليهما السلام) لابن بابويه، ج ١، ص ٢٠٩. راجع: تفسير الصافي للغيب الكاشاني، ج ٤، ص ٢٧٩. وتفسير نور الثقلين، ج ٤، ص ٤٢٩ - ٤٣٠.

بتلك الروايات التي أُولت الذبح العظيم بمقتل سيد الشهداء، ولا يسعنا القول إنّ الخروف هو المراد القرآني. ولا مجال لتصور المورد الثالث القائل بأنّ الخروف لم يكن له وجود، وأنّه لا وجود للإمام الحسين عليهما السلام أيضاً.

وعموماً ثم ثلاثة آراء في البين. فبعض تسامح في بيان الآيات وقال: الأمر أمر امتحانى، وإنما أريد معرفة مدى الاستعداد الإبراهيمي.. إذ تكون كلمة «فديناه» لا معنى لها، لأن الفداء فعل لابد من حصوله.. فيقال: لا تفعل وقد حل بدلاً عنه فعل آخر..

ومن جهة أخرى؛ لا يمكن أن يقال: إنّ الخروف هو البديل، بل إنّه ليس مصداقاً حتى.. وإن «فديناه» لا معنى لها بخصوص الخروف، فضلاً عن أن قيد «عظيم» يمكن أن يتعلّق به.. وبهذا الصدد؛ وجذنا بعض المفسرين قد اكتفى بترجمة هذه الآيات وانتقل إلى غيرها.



وبالنتيجة ترانا ملزمين بالأخذ بروايات آل البيت عليهما السلام بحيث أنه لو لا هذه الروايات لتوقفنا في فهم الآية، بل ولشرقاً وغرقاً، لأن جرداً على القول بأنّ الخروف في طراز النبي اسماعيل عليهما السلام - والعياذ بالله - فضلاً عن كونه - الخروف - عظيماً بالنسبة إليه.. وحجم الجثة ليس بشيء هنا، فالخروف ليس عظيماً في جثته - مهما كانت - بالنسبة للإنسان.

وقد وصف هذا الخروف بأنه جئ به من الجنة، ولكنّه مهمّا يكن: فلا يخرج عن ماهية خروفيته... ولم يُرسل الملك للذبح.. وبعبارة أخرى: فإنه وإن أُنزل من الجنة، فإنه كان بحدود الحيوانية؛ ولذلك قد ذُبح. وضمير الهاء في «فديناه» عائد إلى الغلام، فيكون المعنى: إنّا جعلنا ذبحة عظيماً بدلاً عنه، و«الباء» بمعنى الامتحان.. ولابد هنا في بيان مطلب، وهو أن هذا البلاء كان بلاءً عجيبةً تعرض له إبراهيم عليهما السلام، لأنّ الأمر كان أمراً امتحانياً.

### إيجاد التحوّل في مسار دعوة الأنبياء

أراد الله تعالى القول بأنه إلى زمان النبي إبراهيم عليهما السلام كان القتل غير معهود للأنبياء ضمن مسار الدعوة الإلهية، إذ كانوا يؤمرون بالدعوة.. وهكذا كانت قصة النبي نوح عليهما السلام:

(ولقد أرسلنا نوحًا إلى قومه فلبث فيهم ألف سنة إلا خمسين عاماً فأخذهم الطوفان وهم ظالمون).. أما في عصر النبي إبراهيم عليه السلام، ومنذ البداية فيبعثة الداعي الإلهي كان ملزماً بال تعرض للقتل.. ولذا؛ كان هذا المطلب استمراً لهذا الطريق وبخصوص الأنبياء الذين بعثوا لبني إسرائيل.. (أفكلّما جاءكم رسول بما لا تهوي أنفسكم استكبرتم ففريقاً كذبتم وفريقاً نقتلون).<sup>١</sup>

وهكذا جعل الله تعالى هذه السنة في مقتل الداعي إلى الله تعالى - النبي - وقد بدأت من النبي إبراهيم عليه السلام، وذلك للجعل الإلهي القاضي بأن يكون إبراهيم عليه السلام إماماً للناس.. فما معنى الإمام؟ (قال إني جاعل للناس إماماً) أي: للناس جميعاً، فكانت السنة التي جرت في إبراهيم حاربة في الأنبياء الذين تلوه.

وإحدى هذه السنن التسلیم بهذا المطلب، وهو أن يُقتل النبي أو أعزّ أعزائه.. ومن هنا كانت إشارة رسول الله عليه السلام في إخباراته عن مقتل سيد الشهداء عليه السلام إلى هذه القصة والواقعة..<sup>٢</sup>

١. سورة البقرة / ٨٧
٢. سورة البقرة / ١٢٤
٣. تفسير فرات الكوفي؛ ص ١٧١-١٧٢. أمالی الصدق، ص ٢٥٨-٢٥٩. بحار الأنوار، ج ٤٤، ص ٢٣١.